



الرقم : _____

التاريخ : ١٤ / / ١٤ هـ

المرقات : _____



سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال

وجرائم تمويل الإرهاب

جمعية الدعوة ببلالسمر

dawaa balasmer

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / ١٤١٤ هـ
الملاحظات :

مقدمة :

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وحرثتم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولاتحت التفيذة وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية ونظرية في الجمعية.

البيان:

مؤشرات قد تدل ارتباطاً بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

- إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمطابقات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
- رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
- رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم استجابتها مع استراتيجية الاستثمار المعلن.
- محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.
- علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
- إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
- اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
- صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.



الرقم :

التاريخ :

الملاحظات :

- قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
- وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
- طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
- محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تليغه متطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
- طلب العميل إلغاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
- علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
- عدم تناسب قيمة أو تكرار التمرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ومغط حياته وسلوكه.
- انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
- ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الإطلاع على الأنظمة المتعلقة مكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحصر الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والترامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال و جرائم تمويل الإرهاب.



الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
المرفقات :

وعلى ذلك جرى التوقيع

الرقم	الاسم	وظيفته	التوقيع
١	سعيد محمد آل فهران الأسمرى	الرئيس	
٢	عبد الله منصور عايش الأسمرى	نائب الرئيس	
٣	عبد الرحمن حاصل الأسمرى	أعين الصندوق	
٤	عبد الرحمن محمد عبد الرحمن بن مجدع	عضو	
٥	محمد بن رزقان بن محمد الأسمرى	عضو	
٦	علي عبد الله محمد الأسمرى	عضو	
٧	عبد الله علي مشيب الاحمرى	عضو	

والذي يحفظكم ويرعاكم

جمعية الدعوة بالاسمر
Dawabalasmr